

كتاب الصلاة من المنتقى لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 06

محمد بن صالح العثيمين

وعمر خلف ابي بكر على حذاء صدره اتضح لكم الصورة ولا لا اي نعم وقال بعض المؤرخين ان ابا بكر رضي الله عنه على حذاء النبي صلى الله عليه وسلم لكنه تحت قدميه - [00:00:16](#)

يعني هذا الرسول عليه الصلاة والسلام وهذا ابو بكر وخلفهما عمر قال فهما عمر لكن المشهور هو الاول يوم تراههم الان تقول هو الله جهة الرجلين لا القول الثاني يقول ابو بكر النبي عليه الصلاة والسلام على على يمين الانسان - [00:00:36](#)
على يمينه اذا كان مستقبلا للقبر ثم ابو بكر تحت قدمي الرسول صلى الله عليه وسلم ثم عمر خلفهما الوسط اكثر هو الوصف الاول وهذا هو الاقرب لاننا لانه لو كان الامر كذلك - [00:01:01](#)

اذا كان يحتاج الى مكان عريض اذا ما كان عريض يتسع الى طول الرسول صلى الله عليه وسلم وطول ابي بكر نعم قال ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:19](#)
ابعثك يعني ارسلك وكأنه قد ارسله في سرية او في دعوة يد الناس الا تدع تمثالا الا طمسته ولا قبرا مشرفا الا سويته. رواه الجماعة الى البخاري هذا مما بعث مما كان الرسول عليه الصلاة والسلام يبعث الناس - [00:01:35](#)

ليه الا تدع تمثالا والتمثال معناه ما جعل مماثلا لشيء كالصورة الا طمسته اي طمست هذا التمثال وطمسه يكون بتغيير صفاته فمثلا نزيل منه الرأس يكون هذا طمسا بغير الوجه - [00:02:00](#)
يكون هذا طمسا واذا كان التمثال بالتلوين فان طمسه بان نرى عليه لونا اخر يزيلها معالمه وقوله ولا قبرا مشرفا الا سويته قبرا مشرفا المشرف معناه العالي اي لا لا تدع قبرا عاليا - [00:02:31](#)

الا سويته بماذا ها بغيره من القبور بحيث لا يتبين لا يتبين عن غيره وليس المعنى الا سويته بالارض لانه ينبغي ان يكون القبر مرتفعا عن الارض نحو شبر فيستفاد من هذا الحديث - [00:03:05](#)
وجوب طمس التماثيل لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث الدعاة بذلك ولا فرق بين ان يكون التمثال تمثال رجل او حيوان ولا بين ان يكون المقصود به التعظيم - [00:03:30](#)

او المقصود به الترفيه والتمتع بالنظر اليه فان كان هذا غير تمثال مثل ان يكون حيوانا محنطا فان هذا لا يجب طمسه ولكن هل يجوز ان تشتري هذه الحيوانات المحنطة - [00:03:51](#)
او لا ينظر ان كان المقصود بذلك مصلحة ومنفعة علمية فلا بأس به واذا كان المقصود مجرد الزينة فان هذه منفعة غير مقصودة شرعا وعلى هذا فتكون هذه المحنطات في المتاحف - [00:04:13](#)

تكون جائزة ولا لا جائزة لانه يقصد بها العلم لانه مهما وصف الشيء للانسان فانه لا يتصوره على حقيقته حتى يرى صورته اما اذا كانت في البيوت كما يوجد الان في بعض الناس في بيوت بعض الناس تجد - [00:04:40](#)
اذا دخلت بيته وجدته عند الباب هذا ثعبان وهذا ثعلب وهذا ظبي وهكذا الى اخره فهذا لا ارى انه يجوز صرف المال في شرائه لانه اذاعة للمال بلا فائدة. اما لو اهديت للانسان هدية - [00:05:03](#)

فلا بأس بقبولها ولا بأس بوضعها ايضا قالها لانها طبيعية ما هي صورة ويستفاد من هذا الحديث تحريم تشريف القبور يعني تعليتها ووجوب تسويتها بغيرها لقوله ولا قبرا مشرفا الا سويته - [00:05:29](#)

ويشمل هذا ما اذا كان القبر نفسه مشرفا او كانت النصب التي عليه مشرفة يعني الاحجار التي توضع عند رأس القبر ورجليه لا يجوز

ان تكون مشرفة اي بينة ظاهرة عالية على ما حولها - [00:05:54](#)

لان هذا من باب الغلو في القبور والتباهي بها ونحن اذا مكنا الناس من هذا الشيء فان النفوس لا حد لها ربما يأتي اناس اخرون فيما بعد يأتون بنصائب اكبر من هذه - [00:06:15](#)

واشهر فيجب على ولاة الامور ان يمنعوا من هذه المصائب التي تزيد على ما حولها فان هداهم الله لذلك فهو المطلوب والا وجب على كل من قدر ان يغيره بيده - [00:06:36](#)

كقول النبي عليه الصلاة والسلام من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلمه ونقول انه على قاعدة بعض الفقهاء نقول ان هذا يؤذي الميت - [00:06:57](#)

فان بعض اهل العلم يقول ان الميت يتأذى بكل منكر فعل عنده فاذا كان هذا من المنكر كان فيه اذية للميت وقد اخبر النبي عليه الصلاة والسلام ان الميت يعذب - [00:07:13](#)

ببكاء اهله عليه فالحاصل ان هذه المصائب المشرفة تجب ازالته وان تسوى بما حولها نعم في رد على قال ان الصورة محرمة الطمس كما قلنا انه هو الازالة لها يسمع - [00:07:33](#)

تكسيرة ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم. يعني اعتداءاتهم في اموالهم وبعضهم قال اطمس عليها حتى تكون احجارا يقلبها احجار يستفاد من هذا من هذا الحديث حرص الشارع على سد كل طريق يمكن - [00:08:11](#)

ان يوصل الى الشرك كيف ذلك لانه امر بطمس التماثيل وامر لماذا اه بتسوية القبور لان التماثيل قد يكون فيها قد تكون سببا لعبادة هؤلاء الممثلين واصل الشرك في قوم نوح اصلها - [00:08:38](#)

راه اصله التماثيل فان الشيطان اتى اليهم وزين لهم ان يصوروا صور اولئك الرجال الصالحين قال لاجل اذا رأيتموهم ها تذكرت بعبادتهم فاقتديتم بهم ثم طال الامد فقالوا فقال وقالوا هذه التماثيل - [00:09:11](#)

ما وضعت الا لتعبدها وتعبدوها فاصل الشرك الواقع ببني ادم منذ نوح اصله هو الغلو في الصالحين وكذلك القبر المشرف الغالب انه لا يصرف القبر الا لاعتقاد ان صاحبه متميزا على غيره - [00:09:40](#)

رجع الى قبره متميزا وهذا يؤدي الى الشرك به في المستقبل وعن جعفر بن محمد عن ابيه نعم ها التمثال كل ما صنع على على هيئة حيوان انسان او غيره - [00:10:06](#)

والله شكل مجسم من شخص الانسان ما يعد هذا تمثال يعني جزء من من البدن الظاهر انه ما يشمل التمثال ولهذا قال جبريل للرسول عليه الصلاة والسلام مر برأس التمثال فليقطع - [00:10:23](#)

حتى يقول كائنات الشجرة يقول مر برأس التمثال فليقطع حتى يكون كائنة الشجرة يدل على ان الاجزاء ليست كالكل. الذراع يا شيخ ها نسد الزراعة يمكن يأتي يوم من باب يعني الان موجود كثير يد وكذا نعم - [00:10:45](#)

تجني مثلا على امه وكذا وهي ربما يعني في المستقبل لاسيما لا لا سيما اذا كانت ترمز الى يد الشخص معين اما اذا كانت ترمز الى يد شخص غير معين في ابعد من من الغلو - [00:11:07](#)

نعم ما زاد على غيره هذا حده قد تكون النقبة كلها مشكلة ايه. لا هذا الحد العام يقول نحو الشبر. ما يرفع نحو الذراع كما سيأتي بيجينا بعد نعم قلت اعدل ايه - [00:11:30](#)

الا ابعثك يعني معناها اجعلك تمشي على هذا الابعثك فتمشي على ما بعثنا عليه الرسول؟ امك معنى المشي على الشيء والسير عليه وعن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رش على قبر ابن - [00:11:58](#)

ابنه ابراهيم ووضع عليه حصبا رواه الشافعي الحديث كما تشاهدون كما تشاهدون الان مرسل لان جعفر بن محمد ابل علي ابن ابي طالب فالحديث المرسل رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:18](#)

فيكون ضعيفا لارساله واظن عندكم تكلم فيه طيب على كل حال الكلام عن الحكم بغض النظر عن الاثر هذا هل يسمى الرش على القبر ووضع الحصبة عليه مطلقا او اذا دعت الحاجة الى ذلك - [00:12:40](#)

الصواب انه يسن اذا دعت الحاجة الى ذلك مثل ان يكون القبر ترابيا ويابس فان الرش عليه هنا اولى لاجل ان يمسك التراب ولكنه يرش عليه بدون تطيين ما يطين - [00:13:16](#)

يعني ما نخبط ما نخبط هذا الطين ونملس باليد ونجعله كالبناء وانما نرش عليه ندعوه كذلك الحصبة توضع اذا احتيج اليها وش اسمك ايه ها مجاري مجاري مجاليب الله - [00:13:37](#)

ايه مجالي جمع الرجاء لي نظافة المجال الان ايه طيب لا تجعل لك مجالا في المراجعة اشوف الحديث ذكر حديث النبي ايه كذلك وضع الحصبة اذا احتيج اليه فهو سنة - [00:14:05](#)

مثل ان ان يكون ان تكون المقبرة رملية فان الرمل وان رش لا يلبث ان ييبس ثم يتفرغ تفرغه الرياح فاذا جعلت الحصباء عليه كان ذلك سببا بامساك التراب اما اذا لم تدعو الحاجة اليه - [00:14:29](#)

فلا حاجة اليه ما هو الا كلفة في العمل وخسران في الماء فلا ينبغي ان يوضع وابراهيم ابن النبي عليه الصلاة والسلام كان من ما لها القبطية وكل اولاد النبي صلى الله عليه وسلم من خديجة الا هذا الولد - [00:14:51](#)

ومات وله نحو ستة عشر شهرا وحزن عليه النبي عليه الصلاة والسلام واخبر بان له مرضعا في الجنة وعن جابر رضي الله عنه وعن انس نعم لا ربما نام على المدينة في الحقيقة ما هي برملية - [00:15:17](#)

ايه لكن حنا ذكرنا ان الحديث هذا مرسل ما في ما تقوم به حجة وذكرنا ان نتكلم عن الحكم من حيث هو وعلى ناس ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:47](#)

علم قبر عثمان بن مظعون بصخرة رواه ابن ماجة. علمه اي جعل عليه علامة بصخرة الحصاد وقال في تعليل ذلك ليدفن اليه من مات من اهله من اهل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:00](#)

فيستفاد من هذا الحديث انه يجوز ان يجعل على القبر علامة تدل على صاحبه لان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك ولكن ما هو الغرض الاغراض تختلف قد يكون الغرض ما اشار اليه النبي عليه الصلاة والسلام - [00:16:24](#)

من انه يدفن اليه من مات من اهله وقد يكون الغرض معرفة هذا القبر بعينه من اجل السلام عليه لان السلام على الاموات ينقسم الى قسمين عام وخاصة السلام العام على اهل المقبرة كلهم - [00:16:45](#)

والخاص على شخص معين فيها واما اتخاذ هذا القبر للدعاء عنده فان هذا بدعة بدعة محرمة لا يجوز للانسان ان يقصد القبر من اجل الدعاء عنده لان هذا بدعة كما قلت - [00:17:06](#)

ولانه وسيلة الى تعظيم صاحب القبر بحيث يظن انه لا يستجاب الدعاء الا عند هذا القبر ويؤدي بالتالي الى الشرك بهذا القبر فيجب ان يمنع للقصد القبر للدعاء عنده - [00:17:32](#)

ولا فرق في ذلك بين قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر غيره فانه لا يجوز للانسان ان يقصد قبر النبي صلى الله عليه وسلم ليدعو عنده بل يدعو في المسجد - [00:17:55](#)

واما اذا قصد الزيارة ثم دعا بعد ذلك فقد رخص فيه بعض العلماء - [00:18:10](#)